

الدر المختار

ولو قال كظهر أمي رمضان كله ورجب كله اتحد استحسانا ويصح تكفيره في رجب لا في شعبان
كمن طاهر واستثنى يوم الجمعة مثلا إن كفر في يوم الاستثناء لم يجز وإلا جاز .
تاريخانية و بحر باب الكفارة اختلف في سبها .
والجمهور أنه الظهر والعود .
(هي) لغة من كفر ا □ عنه الذنب محاه .